

قیمتات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٧٤٩ لسنة ٢٠١٥

بتخويل بعض العاملين بإدارة المحاجر بمحافظة البحيرة

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٤٣) من قانون الإجراءات الجنائية :

وعلی القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن المناجم والمحاجر :

وعلی القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون الشروة المعدنية؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٤٩٦ لسنة ٢٠١٠ يمنح بعض العاملين بإدارة المناجم والمحاجر

بحافظة البحيرة صفة مأمورى الضبط القضائى :

وعلى كتاب السيد الدكتور محافظ البحيرة رقم (٥٧٨٧) المؤرخ ٢٢/١٠/٢٠١٥ :

١٩

(المادة الأولى)

يلغى قرار وزير العدل رقم ٥٤٩٦ لسنة ٢٠١٠ فيما تضمنه من منح صفة مأموري الضبط القضائي لبعض العاملين بإدارة المناجم والمحاجر بمحافظة البحيرة .

(الإضافة المثلثية)

يُخول بعض العاملين بإدارة المحاجر بمحافظة البحيرة - كل في دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن المناجم والمحاجر والقانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون الثروة المعدنية ، وهم السادة :

الوظيفة	الاسم	م
مدير الإدارة	جيولوجي / خضرى على حسنى	١
كبير باحثين	جيولوجي / إبراهيم أبو زيد الحناوى	٢
كبير باحثين	جيولوجي / السيد حسن اللبودى	٣

الوظيفة	الاسم	م
كبير باحثين	جيولوجي / إبراهيم محمد علام	٤
كبير باحثين	جيولوجي / محمد عبده الخلايلي	٥
كبير باحثين	جيولوجي / شريف عبد الجاد حسب الله	٦
كبير باحثين	جيولوجي / رضا عبد السلام فرج	٧
كبير باحثين	جيولوجي / محمود إبراهيم حشيش	٨
كبير باحثين	جيولوجي / أحمد محمد حجازي	٩
كبير باحثين	جيولوجي / محمد محرروس أبو خليل	١٠
قياس	السيد / أحمد مازن زيدان تونى	١١
ملاحظ	السيد / صبرى سعيد متولى	١٢
ملاحظ	السيد / عبد المنعم محمد عبد الرحمن	١٣
ملاحظ	السيد / رجب عبد الفتاح الحريري	١٤
ملاحظ	السيد / أحمد محمد شهوان	١٥

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،
ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٥/١١/٣٠

وزير العدل

المستشار / أحمد الزند